

التاريخ : ٢٠٠٧/٧/٢م

قرار إداري رقم (٢٢٢٨) لسنة ٢٠٠٧م

وكيل وزارة الصحة :

- بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ٢٦٤ لسنة ١٩٩٢ بإنشاء ادارة الهندسة الطبية وتحديد اختصاصاتها .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٥٣٢ لسنة ١٩٩٢ بشأن تشكيل مجالس الاقسام الطبية التخصصية والمجلس الطبي الاستشاري واختصاصاتها .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٥٨٨ لسنة ١٩٩٩ بتسمية السادة رؤساء واعضاء مجالس الاقسام الطبية التخصصية .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٠٠ باعادة تشكيل اللجنة الدائمة للادوات الطبية وتحديد اختصاصاتها .
- وحرصاً على الاستفادة من جميع الاجهزة والمعدات والادوات الطبية التي تورد للمستشفيات والمراكز الصحية فور توريدها .
- وبناء على ما ابداه ديوان المحاسبة (الرقابة اللاحقة) من وجود بعض الاجهزة الطبية الموردة دون الاستفادة منها لعدم جهازية الموقع .
- وبناء على مقتضيات مصلحة العمل .

- قرر -

مادة أولى : على جميع السادة رؤساء مجالس الاقسام الطبية التخصصية ومدراء المناطق الصحية ومدراء المستشفيات ومسؤولي المراكز الصحية المعنيين بطلبات الاجهزة والمعدات الطبية للمستشفيات والمراكز الصحية عند تحديد اولوياتها السنوية الضرورية من الاجهزة

والمعدات الطبية التأكد من جاهزية المواقع المطلوبة توفير الأجهزة
والمعدات لها من قبل إرسال تلك الأولويات لإدارة الهندسة الطبية
المختصة باتخاذ إجراءات توفيرها وبمجرد طلب توفير أية أجهزة أو
معدات طبية لاية مواقع بكافة المستشفيات والمراكز الصحية ما لم
تكن تلك المواقع جاهزة لتركيب الأجهزة المطلوبة .

مادة ثانية : يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه ويعمل به من تاريخ صدوره .

وكيل وزارة الصحة